

قرار محافظ البحر الأحمر
رقم (٢٢٥) لسنة ٢٠١٣

1170
217

محافظة البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته
• ولائحته التنفيذية.

= وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة =
وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

= وعلى مذكرة الشئون القانونية بالديوان العام فى القضية رقم ٥٨ لسنة ٢٠١٢ الغرقة، = معلـ موافقتنا،

قرد
المادة الأولى

حفظ ما نسب لكلاً من:-

١. السيد/ محمد محمد أحمد - مهندس بحى شمال بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة
• بمكافأة شاملة)
 ٢. السيد/ شنودة عزمى حليم أطناسيوس - مهندس بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة
• بمكافأة شاملة)

قطعاً لعدم صحة المخالفة

٣. السيد/ مينا عادل عزمي ونيس - مهندس بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة سابقاً
(بمكافأة شاملة) قطعاً لتركه الخدمة .

المادة الثانية

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة إتخاذ ما تترخص به من إجراءات طبقاً للقانون.

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

يعتبر

لواز مهندس / محمد محمد كامل